

الأصول الأصيلة

[150] مقاصد الكتاب والسنة وأخبار أهل البيت عليهم السلام يرجع الى هذه الثلاثة بل

جميع - وعظ الواعظين وتذكير المنبهين وكلمات الاوائل والاواخر من الانبياء والاولياء
والحكماء والعلماء صلوات الله عليهم اجمعين ينتهي إليها وكلها فريضة على كل مكلف بقدر
وسعه وطاقته، لا يكلف إلا نفسا الا وسعها، وكل من حصل مرتبة منها واستعد لآخرى فوقها فقد
وجبت عليه تلك الاخرى، وهكذا، ولا ينتهي الا بانتهاء طاقته، الا انه يجب تقديم الالهة فالاهم
ووجوب الاولين وما يخص الطالب من الاخير عيني والباقي كفائي والثلاثة غير مترتبة في الفصل
والشرف ترتبها في الذكر. وطريق تحصيلها اما تحقيق أو تقليد، والتحقيق ما يكون للانبياء
والاولياء عليهم السلام الاخذين علومهم من لدنه سبحانه البالغين فيها الى حد اليقين كما
قال سيد - الاولياء (ع): لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا، والتقليد اما عن بصيرة وهو الاخذ
بمحكمات الكتاب والسنة وأخبار اهل البيت عليهم السلام وترك المتشابهات على تشابهها كما
كان قدماء اصحابنا الاخباريين يفعلونه، وتبعهم عليه جماعة من اهل عصرنا وقبيل ذلك وهم
الذين قال مولانا الصادق (ع) فيهم: انظروا الى من كان منكم قد روى حديثنا، ونظر في
حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا، فاجعلوه بينكم حاكما فاني قد جعلته عليكم حاكما، الحديث،
واما عن غير بصيرة فمنه ما يسوغ وهو تقليد اولئك الاخباريين في فتاويهم أحياء كانوا ام
أمواتا، إذ لا تأثير للموت في ذلك فان حلال محمد حلال الى يوم القيامة وحرامه حرام الى
يوم القيامة، وأهل هذا التقليد هم المخاطبون في الحديث

_____ = والتخلي عن الثاني فريضة، وعدالتها كناية

عن توسطها بين طرفي الافراط والتفريط، والسنة القائمة اشارة الى شرائع الاحكام ومسائل
الحلال والحرام، وانحصار العلوم الدينية في هذه الثلاثة معلوم وهي التي جمعها هذا الكتاب
وهي مطابقة على المنشآت الثلاث الانسانية فالاول على عقله والثاني على نفسه والثالث على
بدنه بل على العوالم الثلاثة الوجودية التي هي عالم العقل والخيال والحس، فهو فضل زائد
لا حاجة إليه، أو فضيلة ولكنه ليس بذاك " . (*)